



جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الجاليات بالجاوة وجرد

لائحة شراء الأصول

لجمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الجاليات بالجاوة وجرد

2025م - 1447 هـ

• التعريف

الأصول هي الموارد التي تمتلكها الجمعية ، والتي يمكن أن تكون مادية أو غير مادية.

■ وتشمل الأصول ما يلي :

- ١- الأصول الثابتة : وهي عبارة عن شراء واقتناء وتملك الأراضي والمباني والمرافق والمعدات ووسائل النقل والأثاث اللازمة لحاجة العمل والتي تساعد في تحقيق أغراض اقتنائها.
- ٢- الأصول المتداولة : وهي عبارة عن النقدية اللازمة لحاجة العمل ، بالإضافة إلى الأصول المتداولة الأخرى.

• سياسات إدارة الأصول:

- ١- يتم حيازة الأصول الثابتة طبقاً للإجراءات المعتمدة ويتم تقييدها في السجلات بتكلفتها التاريخية في تاريخ الحيازة.
- ٢- يجب التقييم والإفصاح عن الأصول الثابتة المقيدة في القوائم المالية الخاصة بالفترة التي تعقب تاريخ حيازتها وبعد تسوية الإهلاك المتراكم لها.
- ٣- يجب توزيع تكلفة الأصول القابلة للإهلاك على العمر الإنتاجي للأصل باستخدام طريقة الإهلاك المباشر.
- ٤- يتم حساب الإهلاك على أساس سنوي ، وكما يتم تحميل الإهلاك على أساس كامل لكل سنة اعتباراً من تاريخ حيازة الأصل ، بينما في حالة التخلص من الأصل لا يُحْمَلُ الإهلاك على السنة الذي تم التخلص فيه من الأصل ويتم متابعة هذه الأمور من قبل مدير الإدارة المالية.
- ٥- وضع بطاقات مرقمة على كل أصل من الأصول الثابتة لتوثيق الأصل وتاريخ حيازته.
- ٦- يجب إجراء حصر ميداني دوري على أساس العينات بالنسبة للأصول الثابتة ويجب مقارنة نتائج الحصر مع قوائم الأصول الثابتة حسب السجل ، وفي حالة عدم المطابقة يجب إجراء التسويات المناسبة.
- ٧- التخلص من الأصول الثابتة وفقاً للإجراءات المعتمدة في دفتر الأستاذ العام وسجل الأصول الثابتة ويجب تحديثه بناءً على ذلك ، كما يجب تحميل المكاسب (أو الخسائر) من الأصول الثابتة المتخلص منها على حساب الأرباح والخسائر.
- ٨- تسوية سجل الأصول الثابتة مع رصيد دفتر الأستاذ العام في نهاية كل شهر.

• إجراءات حيازة الأصول الثابتة أو تغييرها أو التخلص منها :

- ١- على الإدارات المعنية تعبئة نموذج تعميم شراء أصول ثابتة أو تغييرها أو التخلص منها الموقع من قبل الإدارة المسؤولة عن ذلك ، كما يتم استخدام هذا النموذج للحصول على اعتماد شراء أصل.
- ٢- استكمال نموذج تعميم الشراء وتقديمه لمسؤول المشتريات للقيام بشراء الأصل المطلوب.
- ٣- تقديم النموذج مصحوباً بأي عروض أسعار أو كتالوجات يتم الحصول عليها من الإدارات المعنية.
- ٤- يقوم المحاسب بمراجعة التعميد المطلوب مقارنةً بالموازنة المعتمدة، كما يجب استكمال المعلومات الخاصة بالموازنة ويجب تقديم النموذج مصحوباً بالمرفقات إلى مدير الإدارة المالية الذي يقوم بمراجعته وتقديمه لصاحب صلاحية أمر الشراء وذلك حسب لائحة الصلاحيات المعتمدة.
- ٥- إذا كان الأصل غير مدرجاً في الموازنة يجب الحصول على الموافقة من صاحب الصلاحية قبل تقديمه للاعتماد.
- ٦- بعد الحصول على الاعتماد من صاحب الصلاحية يتم إرسال نموذج التعميد لحيازة أصول ثابتة للإدارة المعنية بهذا الأمر.
- ٧- تقوم الإدارة المعنية بتجهيز طلب الشراء وتقديمه للمسؤول عن المشتريات مصحوباً بالتعميد الخاص بشراء الأصل.
- ٨- تقوم الإدارة المعنية بشراء الأصل ومطابقته والتأكد منه.
- ٩- في حال التعميد تقوم الإدارة المالية بإصدار شيك وفقاً لإجراءات الدفع.
- ١٠- بعد شراء الأصل يقوم المسؤول عن المشتريات بإرسال النموذج المعتمد والفاتورة الأصلية ونموذج طلب الدفع للإدارة المالية.
- ١١- بعد دفع قيمة الأصل، يقوم المحاسب باستلام نموذج حيازة الأصل الثابت وفاتورة المورد الأصلية لإدخالها وتقييمها.

• متابعة سجل الأصول:

- ١ - إدراج جميع الأصول التي تم إضافتها في سجل الأصول الثابتة ليتم حساب الإهلاك في نهاية السنة للأصول بالكامل بما فيها الأصول التي تم حيازتها.
- ٢- استبعاد جميع الأصول التي تم التخلص منها خلال السنة من سجل الأصول الثابتة.

• الهدف :

تهدف لائحة شراء الأصول إلى تحديد الإجراءات والضوابط التي يجب اتباعها عند شراء أصول جديدة. وذلك لضمان أن تتم عملية الشراء بطريقة سليمة ومسؤولة، وتتوافق مع القوانين واللوائح المعمول بها.

• الصلاحيات :

يكون مسؤولاً عن تنفيذ هذه اللائحة رئيس مجلس الإدارة أو من ينوب عنه.

• سياسة الصرف من الأصول :

- ١- إن عملية الصرف من المصروفات الأصولية يكون طبقاً للمبلغ المعتمد في الموازنة وطبقاً لإجراءات الموافقة والتعميد المتبعة في الجمعية.
- ٢- إن أي أصل تتجاوز قيمته ألف ريال سعودي يجب أن يدرج في قائمة الأصول.
- ٣- تخصيص المصروفات الأصولية بالشكل المتعارف عليه لإدراجها في حسابات الأصول الثابتة.
- ٤- مراجعة تقرير تحليل الانحرافات من قبل مدير الإدارة المالية لتوضيح مبررات الانحرافات الرئيسية.

• الإجراءات :

▪ البدء في عملية الشراء :

تبدأ عملية الشراء بتحديد الحاجة إلى الأصول الجديدة. ويتم ذلك من خلال دراسة احتياجات الجمعية ، وتحديد الأصول التي ستساعد على تحقيق أهدافها.

▪ تحديد الأصول المستهدفة :

بعد تحديد الحاجة إلى الأصول الجديدة، يتم تحديد الأصول المستهدفة. ويتم ذلك من خلال إجراء بحث عن الأصول المتاحة في السوق، وتقييمها من حيث السعر والجودة والقيمة مقابل المال.

▪ الإعداد لعرض الشراء :

بعد تحديد الأصول المستهدفة، يتم إعداد ٣ عروض للشراء. ويتضمن عرض الشراء المعلومات التالية:

- السعر
- طريقة الدفع
- شروط التسليم
- تقديم عرض الشراء
- يتم تقديم عرض الشراء إلى البائع. ويتم ذلك إما عن طريق البريد أو شخصياً.

• التفاوض :

قد يطلب البائع التفاوض على عرض الشراء. ويتم ذلك من خلال جلسات التفاوض بين الطرفين.

• التوقيع على اتفاقية الشراء :

إذا تم التوصل إلى اتفاق بين الطرفين، يتم توقيع اتفاقية الشراء. وتعتبر اتفاقية الشراء وثيقة قانونية تحدد شروط الشراء.

• الدفع :

يتم دفع ثمن الأصول المشتري وفقاً لشروط اتفاقية التسليم.

• التسليم :

يتم تسليم الأصول المشتري إلى المشتري وفقاً لشروط اتفاقية التسليم.

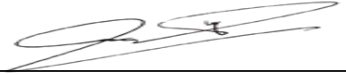
• الضوابط :

- ١- يجب الالتزام بالضوابط التالية عند شراء الأصول الجديدة:
- ٢- يجب أن يتم شراء الأصول فقط إذا كانت هناك حاجة إليها لتحقيق أهداف الجمعية.
- ٣- يجب أن يتم شراء الأصول بسعر عادل وقابل للتفاوض.
- ٤- يجب أن يتم شراء الأصول وفقاً للقوانين واللوائح المعمول بها.

• الاعتماد :

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه اللائحة في اجتماع رقم (٣) وتاريخ (٢٩ / ٨ / ٢٠٢١ م) وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

■ توقيعات أعضاء مجلس الإدارة:

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	عائض سحمي محمد الغامدي	نائب الرئيس	
٢	عايش محمد فطيس الحصنة	عضو	
٣	عائق سعد علي الحصنة	عضو	
٤	عوضه بن طالع الغامدي	عضو	
٥	صالح بن فاران الغامدي	عضو	
٦	محمد عاظه مسفر الغامدي	عضو	
٧	مسفر سعد القاحي الغامدي	عضو	
٨	علي مطلق آل خميس الغامدي	عضو	

رئيس مجلس الإدارة
دخيل مسفر مطلق الغامدي